جامعه طنطا

كليه الحقوق

الحماية القانونية المأمولة لإسباغ مظلة تأمينية شامله للمسنين

مقدمه

منار حسني حامد عبد القوي سلامه

بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي السابع لكليه الحقوق جامعه طنطا

تحت عنوان

حقوق المسنين بين الواقع والمأمول

مقدمه وتقسيم:

لا سيما في ضوء التطور الحاصل دوليا في حقوق المسنين والمؤسس على القواعد المقررة في القانون الدولي لحقوق الإنسان، كان لابد من استعراض الواقع القانوني للمسنين تامينا في مصر، لكشف الاتجاهات الأساسية لهذا الواقع، ومن ثم استخلاص مدى توافق ذلك مع الالتزامات الدولية تجاه المسنين، والتمعن في الاتجاهات الجديدة التي يجب اتخاذها، طالما وجد ضرورة لذلك، فيحتاج الإنسان عموماً والعامل خصوصاُ للشعور بالأمن الفردي الذي يعني ضمان قدر من الطمأنينة يكفله النظام القانوني السائد في الدولة[1] وهذا الأمر يقتضي الرجوع إلى العديد من القوانين ابتداء من الدستور مرورا بالقوانين الأساسية ذات الصلة بموضوع الدراسة، ولما كانت قواعد القانون الدولي العام توجب الاعتراف بالشخصية القانونية للإنسان باعتباره حقا أساسيا لصيق به، يبدأ بحياته وينتهي بوفاته،

فنصت المادة 20 من الدستور الصادر في عام 1964 على ان" تكفل الدولة خدمات التامين الاجتماعي، والمصريين الحق في المعونة في حاله الشيخوخة في حاله المرض او العجز عن العمل او البطالة".

[1] أ.د مصطفي احمد أبو عمرو: أثر عوارض الطريق على الحماية القانونية للعامل، منشأه المعارف الاسكندرية 2008 ص9

فهذا الحق غير مقيد بشرط أو قيد يقوم على أساس وجود الإنسان، وعليه فان تلك الحماية لا تتأثر بمراحل العمر أو الأهلية، خاصة أذا اخذ بنظر الاعتبار أن نطاق تلك الحماية لا يقتصر على توفير الغذاء أو الكساء وتدبير الضروريات وحسب، بل يتوجب تحسين نوعية حياة هذه الفئة، وجعلها أكثر متعه ورقي وراحة ، وتحتل التأمينات الاجتماعية في عصرنا الحديث مكان الصدارة وقد اقترنت تطور التأمينات الاجتماعية منذ القرن التاسع عشر بتطور كفاح الطبقات العاملة المتعطشة الى تأمين حياتها ضد ما يهددها من اخطار في ظروف الاستغلال الرأسمالي.[2]

الأمر الذي يستدعي أن تصاغ تلك الحماية القانونية بشكل حقوق منظمة يكفلها القانون، تلتزم كل الجهات المسؤولة به والدولة التي ينتمون إليها والمنظمات المعنية بتمكينهم منها، خاصة وأن تلك الحماية تعد من المبادئ المشتركة التي اتفقت عليها الدول

بموجب م/ 55 من ميثاق منظمة الأمم المتحدة، لبلوغ سلام دائم بين الشعوب، وعدل اجتماعي يعزز ويكرس الأمن الجماعي في كل دولة.[3]

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعياً لتشمل كل مواطن في جمهوريه مصر العربية.

---

[2] د. رضا فرج: نشأه وتطور التأمينات الاجتماعية، مجله الطليعة، مؤسسه الاهرام، ص60، العدد 11

3 أنسام قاسم العبودي، التزامات العراق دوليا تجاه المسنين، جامعه واسط، مجله لأرك للفلسفة والعلوم الاجتماعية 2018 ص 240، 260

لتشمل اولا: بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات).

ثانياً: بشكل غير مباشر (المستحقين من المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) .

ولكن هذه المظلة لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول، ويرجع ذلك في الاساس الي نقص الوعي التأميني لدي المخاطبين بأحكام قانون التامين الاجتماعي، وبذلك بعدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا القانون لمجموع المواطنين.4

وعليه تقتضي دراستنا تقسيم هذا البحث الي المباحث الاتية:

المبحث الاول: التأمينات الاجتماعية والوعي التأميني.

لمبحث الثاني: استثمار أموال التأمينات في تحقيق التنمية الاقتصادية.

4 محمد حامد الصياد، مجله العمل، العدد 693 ابريل 2021 ص 116

المبحث الأول

التأمينات الاجتماعية والوعي التأميني

صدر قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الجديد بموجب القانون 148 لسنه 2019، وتعرف التأمينات الاجتماعية[5] بانها نظام يتم بموجبه دفع أقساط دوريه يساهم فيها العاملون وأصحاب الاعمال والدولة، الي الجهة التي تديره، مقابل دفع دخل شهري، حينما يتوقف العامل عن العمل بسبب الشيخوخة والعجز والوفاه او البطالة.

واجتمع الفقه المصري علي ان التامين عمليه فنيه تزاولها هيئات منظمه مهمتها جمع أكبر عدد ممكن من المخاطر المتشابهة وتحمل تبعتها عن طريق المقاصة بينها وفقا لقوانين الإحصاء، ومن مقتضي مالي يدفعه المؤمن في مقابل وفاء الأول بالأقساط المتفق عليها في وثيقة ذلك حصول المستأمن او من يعينه حال تحقق الخطر المؤمن منه علي عوض التامين [6]

[5] التامين لغة من الأمان، والامن ضد الخوف، ومن قوله تعالي (فليعبدوا رب هذا البيت الذي اطعمهم من جوع وامنهم من خوف) سوره قريش الآيتين 3،4. الهيئة العامة للكتاب

6 د. نبيله رسلان، د. إبراهيم داود، الاحكام العامة للتامين، كليه الحقوق، جامعه طنطا، 2005 –2006، ص 20–21

وعلي ذلك فان الامر يستلزم تحليل الجوانب المختلفة لنظام المعاشات في مصر للتعرف على جوانب القصور فيه والتوصل الي أفضل الحلول التي توفر الحماية لإصحاب المعاشات، وتحقيق مصلحه الاقتصاد القومي [7]

المطلب الأول: الملامح الأساسية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

المطلب الثاني: الوعي التأميني وأثره علي المؤمن عليهم

[7] طارق محمود عبد السلام، مجله حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية 2006، ص 84

المطلب الأول

الملامح الأساسية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

ان المولد الحقيقي لنظام التأمينات الاجتماعية هو الاسلام فقد فرض الله عز وجل (الزكاة) وجعلها ركن من اركان الاسلام الخمسة فكانت التزاما يلتزم به ولي الامر تباعاً للكتاب والسنه، ولذلك فالزكاة كانت المورد الاساسي فقد كان سيدنا عمر بن الخطاب اسس أول إدارة حكومية للضمان عام 20 من الهجرة واطلق عليها [الديون] وكانت مهمته احصاء السكان وعلي أساس هذه الاحصائيات كانت تدفع رواتب اليتامى وكل من لا يستطيع إعالة نفسه بسبب المرض أو الشيخوخة [8]

والتأمين بهذا المعني دعا إليه الاسلام الي الخير والاحسان ومساعده الاخرين وصله الارحام والتكافل والتضامن بين الافراد فالآيات القرآنية في هذا كثيره، فالمجتمع الاسلامي خير شاهد علي ذلك عندما تظهر الماسي والنكاب الكبري والمصائب فيتسارع الاسلام والمسلمون للإعانة والتضامن ومد يد العون لكافة المسلمون.[9]

[8] د. خالد حسن احمد: الدليل الوافي في شرح قانون التأمينات الاجتماعية وفقا لأخر التعديلات، دار الكتب والدارسات العربية، الازايطه، الإسكندراية، 2019، ص 13

[9] نظام التأمين الاجتماعي في ميزان الشريعة الاسلامية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2020، ص 23، 24 ، د. عادل السيد محمد علي :

فمن الكتاب: يقول الحق تبارك وتعالي:

" "وتعانوا على البر والتقوى ولا تعانوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان شديد العقاب " [10]

ومن السنة النبوية:

ما رواه البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير أن رسول الله (ص) " مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكي منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمي

تنص المادة 17 من الدستور المصري عام 1971 على ان" تكفل الدولة خدمات التامين الصحي ومعاشات العجز عن العمل والبطالة والشيخوخة للمواطنين جميعا" ومن هذا المنطلق امتدت مظلة التأمينات الاجتماعية لتغطي بأحكامها كافة قوي الشعب العاملة بمعنى انه لا توجد فئه حاليا من هذه الفئات غير منتفعه بأحكام نظام التامين الاجتماعي بل شملت الحماية التأمينية جميع المواطنين سواء بصوره مباشره مؤمن عليهم او بصوره غير مباشره المستحقين عنهم، وذلك من خلال قانون التامين الاجتماعي الجديد رقم 148 لسنه 2019

[10] سوره المائدة

وعرفه المشرع المصري في المادة 747 من القانون المدني "بانه عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي الى المؤمن له او الى المستفيد الذي اشترط التامين لصالحهم مبلغاُ من المال او ايراداً ومرتبا اواي عوض مالي اخر في حاله وقوع الحادث او تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك نظير قسط أو اي دفعه ماليه يؤديها المؤمن له للمؤمن.

وعرفه البعض بأنه نظام يعمل على حماية الافراد اي كان مصدر داخلهم من بعض المخاطر الاجتماعية، لأن المجتمع يعطي لهذه المخاطر اهتماما خاصا[11]

اما التعريف الراجح في الفكر المصري يري الى ان التامين عمليه فنيه تزاولها هيئات منظمه مهمتها جمع أكبر عدد ممكن من المخاطر المتشابهة وتحمل تبعتها عن طريق المقاصة بينهما وفي كل قوانين الاحصاء، ومن مقتضى مالي يدفعه المؤمن في مقابل وفاء الاول بالأقساط المتفق عليها في وثيقة ذلك حصول المستأمن او من يعينه حال تحقق الخطر المؤمن منه على عقد التامين.[12]

[11] أ.د محمد رفعت الصباحي: تشريعات التامين الاجتماعي، قانون التامين الاجتماعي 79 لسنه 1975، كليه الحقوق جامعه طنطا 2005، /2006، صفحه

[12] دكتور نبيل رسلان، دكتور ابراهيم داود مرجع سابق

المطلب الثاني

الوعي التأميني وأثره على المومن عليهم

اصبح انخفاض قيمه العملة وارتفاع التضخم مظهر من مظاهر الحياه الاقتصادية و ظاهره عالميه بكافه الدول النامية على حد سواء ، مما فرض اسعارا الزاميه للعملة تختلف تبعا للنواحي الاقتصادية والسياسية في كل بلد حيث تظهر هذه الظاهرة في اثناء فترات الاصلاح الاقتصادي وتحرير اسعار العملة الأجنبية والأزمات الاقتصادية مما يؤدي الى الاستمرار في خفض قيمه العملة وتنعكس هذه الظاهرة على نظام التأمينات التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالاتجاهات الاقتصادية فضلا عن ان فعاليتها في تامين العاملين انما ترتكز على الظروف الاقتصادية السائدة وما بينها اثر هذه الظاهرة على كفاية المعاشات في مواجهه نفقات المعيشة فمن بين ما تهدف اليها نظم التأمينات الاجتماعية حمايه دخول المؤمن عليهم في حاله تعرضهم للخطر وعلى الاخص اخطار الشيخوخة والعجز والوفاه وكذلك تعديل قيمه المعاشات دوريا كلما ارتفعت الارقام القياسية للأسعار حتي يحتفظ المعاش بقوته الشرائية وقد واجهت العديد من الدول بعد الحرب العالمية الثانية الى تطبيق ذلك لرعاية اصحاب المعاشات كما اوصت الاتفاقات الدولية للضمان الاجتماعي وجودك اعاده النظر في

معدل للمعاشات الدورية عن تحدث تغييرا جوهريا في المستوى العام للتقلبات الاقتصادية والاجتماعية ما يطرا من تغيرات جسيمه على تكاليف المعيشة.

واخيرا فان نظام التأمينات الاجتماعية هو نظام اجباري ادخاري قومي يزيد من حجم الغدد المدخرات الوطنية التي تساعد في تعزيز الاستثمار في الاقتصاد الوطني، وايضا راس المال البشري، ويعين ذلك توزيع الدخل تلقائيا عن طريق ما يقدمه من مزايا تأمينية، وبذلك تقوم هيئه التأمينات الاجتماعية باستثمار فوائض الاموال الناتجة عن زياده الايرادات على النفقات التأمينية من خلال المساهمة في الشركات التي لها علاقه بالقطاع الصناعي و المالي والعقاري وقطاع الخدمات .... الخ .

ونوضح ذلك في المبحث التالي

المبحث الثاني:

استثمار اموال التأمينات في تحقيق التنمية الاقتصادية

مقدمه:

تعتبر نظم التأمينات من اهم ركائز التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة في الدول النامية، فهي تهدف الى تعظيم المدخرات من خلال ما تقوم به من تجميع الاشتراكات من المؤمن عليهم واصحاب الاعمال بشكل الاسهام في خطه التنمية الاقتصادية، فضلا عن توفير الامان والحماية لقوي العمل.

وتعتبر الاشتراكات وعائد استثمار هو اهم الركائز لتمويل التأمينات الاجتماعية في مصر، وهدف هذه السياسة الاستثمارية في اموال التأمينات تنميه الاقتصاد القومي ودعمه لتحقيق اقصى فائدة اقتصاديه واجتماعيه للمؤمن عليهم واصحاب المعاشات وكبار السن والمسنين، حيث اننا موارد التأمينات الاجتماعية تتحقق من خلال الاشتراكات المحصلة وعائد الاستثمار المحقق، ذلك فان عائد الاستثمار يعتبر جزء لا يتجزآ من تمويل التأمينات

المطلب الأول

الحق في معاش الشيخوخة

يعد تامين معاش الشيخوخة من اهم واول صور المعاشات[13] التي ترتكز عليه معظم البلاد حاليا لم يكن كل التشريعات المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية، إذا هو نتاج جهد العامل وثمره عمله طيلة حياته، فما قدموا في بداية عمره لابد ان يستفيد منه عند نهايتها وبلوغه سن الشيخوخة[14]، وعندما يصبح غير قادر على العمل بانتظام او بالشكل الذي كان عليه من قبل بسبب تقدمه في العمر وضعف قوته. ولا شك في ان العامل هو من اشد الفئات الاكثر احتياجا الى معاش الشيخوخة. نظرا لتفرغه للعمل وانشغاله بسببه عن تكوين ثروة او الدخول في مشروعات استثماريه أخرى. وقد اخذت

[13] تنص المادة 3 من قانون 148 لسنه 2019 يشمل نظام التأمينات الاجتماعية التأمينات الأتية:

1- تامين الشيخوخة والعجز والوفاه
2- تامين إصابات العمل
3- تامين المرض
4- تامين البطالة

[14] وعرفت المادة الاولي سن الشيخوخة: سن الستين بالنسبة للبنود اولا وثالثا من المادة (2) من هذا القانون، وسن الخامسة والستين بالنسبة للمؤمن عليهم المشار إليهم بالبند ثانيا ورابعا، وذلك مع مراعاة حكم المادة (41) من هذا القانون.

التشريعات المختلفة بمبدأ اجباريه[15] هذا التامين بحيث لا يترك الامر لا لا اراده العامل ولا لصاحب العمل ، وانما كان يتعين عدم قصر هذا التامين على طائفه العمال بل يجب مده ليشمل فئات اخرى من غير العاملين ويقوم هذا التامين قائم علي المشاركة بين العاملين او المؤمن عليه من جهة والدول ورب العمل من جهة اخرى من خلال قيام الأخير بدفع جزء من الاقساط ويتحمل العامل او الموظف المؤمن عليه الجزء الاخر، وتقوم هيئه التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشرفة علي ذلك باستثمار الاموال المتحصلة من اقساط التامين ويصب عائد هذا الاستثمار في حصيلة التأمينات.

ويحصل على هذا التامين كل من بلغ سن التقاعد وهو من تحققت في شانه واقعه استحقاق المعاش عن نفسه في تامين الشيخوخة والعجز والوفاه. اي نصيب في نفقات التامين الا فيما يرد به نص خاص ولا يجوز حرمان المؤمن عليه او صاحب المعاش من الحقوق التأمينية المستحق كليا او جزئيا لاي سبب من الاسباب [16] التي يحدده القانون المعنى بذلك وهو قانون العمل او قانون الخدمة المدنية مع توافر الشروط الاخرى المنصوص عليه في قانون التأمينات والمعاشات.

---

[15] وجاءت المادة الرابعة من قانون 148 لسنه 2019: يكون التامين وفقا لأحكام هذا القانون إلزاميا فيما عدا الفئات المنصوص عليها في البند ثالثا من المادة (2) من هذا القانون يكون خذوا اختياريا ورئيس مجلس الوزراء بناء على عرض رئيس الهيئة اصدار قرار بالذات ايميل لهذه الفئة بالدول التي لم يتم التامين على فيها على العمالة المصرية ولا يجوز تحميل المؤمن عليه <

[16] فقره 11 من المادة الاولي من قانون 148 لسنه 2019.

وفي الحالات التي لا يخضع فيها المسن لنظام تأميني ولا يحصل على معاش ينبغي تحديد

تخصصات ماليه شهريه تلتزم بها هيئه التأمينات الاجتماعية بالتعاون مع وزاره التضامن بحيث

يستحق المسن هذا المخصص طيلة حياته وينتهي بوفاته، اي لا ينتقل الى الورثة لبروز الاعتبار

الشخصي للمسن في هذا المخصص والذي يزول بمجرد الوفاة.[17]

[17] محمد عبد الظاهر حسين الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع مجله مصر المعاصرة التاريخ الميلادي 2017 صفحه 29 و30

المطلب الثاني

نظام المعاشات أكثر فعالية لمواجهه نفقات المعيشة للمسنين

رؤية مصر 2030

أصبحت الشيخوخة طور من اطوار الحياة وظاهره من ظواهرها وهي ليست مرضا وانما فتره يتغير فيها الانسان تغير فسيولوجيا الى صوره اخرى يصاحبها ضمور وضعف في كثير من الاعضاء وفقدان ملموس للقوه والحيوية، ومع تسارع وتيره الحياة المعاصرة ازدادت النظرة السلبية نحو الشيخوخة، ومع انخفاض مستوى الرضا عن الحياة لدي كبار السن وانخفاض الروح المعنوية والتوافق النفسي إذا أصبح التقدم في العمر وما يترتب عليه من الدخول في مرحله الشيخوخة هما وكابوس بخشاه الكثيرون من الشباب والبالغين.

وبذلك ادي الاهتمام المتزايد بالشيخوخة الى وضع كبار السن تحت دائرة الضوء كأهم المستفيدين من الانفاق العام عالميا، وفي اواخر التسعينات نشرت منظمه التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي سلسله من التقارير التي كانت فعاله في نيوزلندا وابلغت نظام تقييم الاداء للأفراد الحفاظ على الرخاء

في مجتمع الشيخوخة وبعث رسائل قوية حول الاثار الشاملة للمعاشات التقاعدية، والانفاق الصحي، والدعوة الى تثبيت التقاعد المبكر، وزيادة قدره كبار السن على البقاء منتجين اقتصاديا.[18]

ولمواجهه نفقات المعيشة يقتضي بنا الامر بضرورة تعديل نظام المعاشات والتعويضات لمواجهه , النفقات المعيشة وذلك لتعويض الانخفاض في القوة الشرائية للنقود، ومراعاه جميع الاحتياجات الخاصة بإصحاب المعاشات، ويعتبر ذلك من اهم اهداف نظم التأمينات الاجتماعية من تعويض للدخل وتعويضا عن الاخطار.

وهذا التعديل في المعاشات لابد ان يتناول التغيير في الاسعار ومستويات الاجور ومدي ملاءمة المعاش مع التغيرات الاقتصادية، ومدي ربط هذا التعديل بمستويات المعيشة، وتحقيق العدالة الاجتماعية وكيفية التمويل وأثره على التنمية المستدامة في ضوء رؤية مصر 2030، واهدافها في مكافحه البطالة والفقر، ومدي الارتقاء من الناحية الصحية أيضا. وذلك لتوصيل الدخل الي مستحقه بشكل يحقق هذه العدالة الاجتماعية المطلوبة.

[18] آيات محمد حسن، جامعه بغداد، كليه الآداب، مجله الآداب 2021، صفحه 254 255،

وبذلك لابد القاء الضوء في كيفية ومعالجه نظام المعاشات اجعله أكثر استدامه ماليه لرفع مستوى معيشة مناسب لإصحاب المعاشات ومواجهه التحديات الاقتصادية ولتحقيق مستوى رفاهية يتناسب مع الاهداف التي أطلقتها الحكومة في ضوء رؤية مصر 2030

1–فنجد ان من اهم اهداف الرفاهية الاجتماعية [19]هو تقليل التفاوت بين الطبقات والفئات الموجدة في المجتمع عن طريق أولا: إعادة توزيع الدخل. وثانيا: تحقيق العدالة الاجتماعية

2– التوسع في الاستثمارات العينية لتستفيد هيئه التامين الاجتماعي من نقص القوي الشرائية للنقود، وذلك للمؤامة والتغيير في الأسعار او نفقات المعيشة.

3– ملائمه المعاشات مع التغيرات الاقتصادية [20]:

فقد اهتم المؤتمر الثامن للدول الاعضاء في منظمه العمل الدولية ببحث مشكله ملائمه المعاشات مع التغيرات الاقتصاديه نظرا لما تعرضت اليه هذه الدول بشأن الارتفاع المستمر في نفقات المعيشة

[19] عرفته العلوم الاقتصادية: من منظور الإنتاج وزيادته
وتناولته العلوم الاجتماعية: من منطلق حق الفرد في العمل لكي يشبع احتياجاته ورغباته
وجاءت العلوم القانونية باعتباره حق من حقوق الانسان كفله له الدستور والقانون لإشباع حاجته وضمان الامن الاجتماعي .

[20] محمد كامل عوده، أثر التضخم علي نظم وصناديق الضمان الاجتماعي، منظمه العمل العربية ،2008، ص47

وأيضا في القوة الشرائية للنقود. وبذلك ادي ذلك الي عدم تأدية المعاشات بأغراضها الاجتماعية والاقتصادية، وبالتالي عدم تمتع اصحاب المعاشات بالرفاهية المرجوة اجتماعيا واقتصاديا ما لم تتؤام المعاشات مع التغير في المستوى العام للأجور او على الاقل مع التغير في القوة الشرائية للنقود.

وقد اهتم المؤتمر في منهجه أخيرا بمقارنة التغير في القوة الشرائية للنقود بالتغير في المستوى العام للأجور، حيث تبين ارتفاع مستوى الاجور بصوره أكبر من ارتفاع مستويات نفقات المعيشه وذلك بمختلف الدول التي الأعضاء في المؤتمر مثل الولايات المتحدة – المكسيك – كندا – كولومبيا....)

فقد جاء على هامش المؤتمر بربط بعض تعديلات المعاشات على الأجور من جهة وبمستويات المعيشة من جهة اخري واخيرا ربط المعاشات بمستوي الأسعار.

*ربط المعاشات بمستوي الأجور:

هذا التعديل يعنبر الأكثر استقرارا لأصحاب المعاشات، على سبيل المثال انه على رغم من زياده الإنتاج وزياده الأجور الا انه بسبب تفوق معدلات الزيادة في الإنتاج فان الأسعار قد تميل الي الهبوط، وهذا يؤدي الي نقصان قيمه المعاشات المستحقة في حين ان الواجب زيادتها او علي الأقل بقاؤها كما هي.

*ربط المعاشات بمستويات المعيشة: :

فقد تلجا الدول الى تعديل المعاشات وفقا للمستوى الاجور ومدى التغيير في مستويات المعيشة ويتم ذلك من خلال زيادة الاشتراكات او من عائد استثمار الاحتياطات الناتجة من فائض موارد النظام التأميني او من مساهمه الدولة.

*ربط المعاشات بمستويات الأسعار:

اي الاحتفاظ بالمعاشات بقوتها الشرائية من السلع والخدمات اي انا صاحب المعاش يمكن الحصول على كميه ثابته من السلع والخدمات طول مده حصوله على المعاش ويتم تعديل المعاشات من الناحية الحسابية عن طريق زيادتها بنفس معدل زيادة الاسعار وعلى ذلك صدر قانون التامين والمعاشات رقم 148 لسنه 2019 بمراعاة زيادة المعاشات وفقا للتضخم[21]

[21] التضخم كما عرفته الماه الاولي في الفقرة السادسة من قانون 184 لسنه 2019 : بانه الرقم القياسي لأسعار المستهلكين علي مستوي الجمهورية والصادر عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء ، ويحدد بالمتوسط الشهري لمعدلات التضخم عن مده سنه سابقه ، ويحدد في شهر يويو من كل عام ، ويصدر به قرار من رئيس الهيئة

4- تطبيق العدالة الاجتماعية:[22]

فان العدالة الاجتماعية واستدامه التنمية وجهان لعمله واحده حيث لا تنميه بدون عدالة اجتماعيه وتحقق بالتوزيع العادل للموارد والاعباء وتوفير الحماية الاجتماعية والسلع والخدمات العامة للفئات التي تحتاجها برسم السياسات الاجتماعية والاقتصادية بما يتلاءم مع التقدم المستهدف تحقيقه.

5-اعاده توزيع الدخل غير العادلة:

يرجع ارتفاع نسبه الفقر الى عدم تحقيق العدالة وزيادة نسبه اللامساواة حيث دائما يسير توزيع الدخول الى اتجاه الأغنياء، واتجاه توزيع الدخل لصالح الفئات الاكثر دخلا وليس الاقل دخلا.

وترجع ايضا عدم المساواة في توزيع الدخل بين المحافظات والاقاليم حيث ان نسبه الفقر في ريف وحضر الوجه القبلي تفوق كثيرا ضعف مثيلاتها بالوجه البحري حيث بلغت نسبه الفقر عام 2012-2013 في ريف وحضر الوجه القبلي نحو 49.4 % و26.7 %على التوالي مقارنه بنحو 17.4 و11.7 % في ريف وحضره الوجه البحري[23]

[22] عبد النبي احمد عواد نظام مقترح لجعل نظام المعاشات اكثر فاعليه واستخدامه لمواجهه نفقات المعيشة وزياده الرفاهية للمستفيدين بالتطبيق على جمهوريه مصر العربية كليه التجارة جامعه عين شمس 2020

[23] الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء الكتاب الاحصائي السنوي 2014 صفحه 99

التوصيات:

لابد من وجود جهة اشرافيه ممثله في البنك المركزي للإشراف على بنك التأمينات المقترح، و الهيئة المصرية للرقابة تقوم بالأشراف على صناديق الاستثمار و ذلك يمثل اداء بمناسب لتحقيق الحوكمه الفعالة القائمة على مسؤوليه هذه الجهات الاستثمارية

التمكين الاقتصادي للفئات المهمشة من خلال دعم وتمويل برامج تسهم في التدريب على اكتساب المهارات الحرفية في قطاع الصناعات الصغيرة وذلك لتحسين الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية

ازاله القوانين والسياسات التمييزية وتحقيق اعلى درجات من العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل في ضوء معايير الكفاءة و سيادة القانون.

الكشف عن مواطن الخلل وتجاوزات التي تقلل من فرص الفساد وسوء استخدام السلطة

توفير ضمان اجتماعي يقوم على خيارات اجتماعيه واقتصاديه مستدامه يسعي باستمرار الى تخطيط الفئات المختلفة واستمرار ضمان المساواة في الخدمات

زيادة قيمه المعاشات بشكل يتناسب مع مستوى التضخم

المراجع:

استاذ الدكتور مصطفى احمد ابو عمرو أثر عوارض الطريق على الحماية القانونية للعامل.

استاذ دكتور محمد رفعت الصباحي تشريعات التامين الاجتماعي قانون التامين الاجتماعي 79 لسنه 1975

استاذ دكتور نبيله رسلان ودكتور ابراهيم داود الاحكام العامة للتامين.

دكتور رضا فرج نشاه وتطور التأمينات الاجتماعية.

دكتور خالد حسن احمد الدليل الوافي في شرح قانون التأمينات الاجتماعية.

دكتور عادل السيد نظام التامين الاجتماعي في ميزان الشريعة الإسلامية 2020

استاذ محمد حامد الصياد مجله العمل.

عبد النبي احمد عواد نظام مقترح لجعل نظام المعاشات اكثر فاعليه واستخدامه لمواجهه نفقات المعيشة وزياده الرفاهية للمستفيدين بالتطبيق على جمهوريه مصر العربية كليه التجارة 2020

انسام قاسم العبودي التزامات العراق دوليه اتجاه المسنين.

آيات محمد حسن جامعه بغداد كليه الآداب 2021

طارق محمود عبد السلام مجله حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية.

محمد عبد الظاهر حسين الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع.

محمد كامل عوده اثر التضخم على نظم وصناديق الضمان الاجتماعي منظمه العمل العربية 2008 .

الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء الكتاب الاحصائي السنوي 2014

الهيئة العامة للكتاب.